



سياسة صرف المساعدات

تسعى جمعية البر بمحافظة الشماسية ببذل كافة الجهود في سبيل شمولية المساعدات لجميع المحتاجين من (أسر فقيرة - أرامل - مطلقات - معلقات - أيتام - ذوي همم) ومن في حكمهم ،

وذلك ضمن نطاق الجمعية والمراكز التابعة لها .

ولذلك وضعت الجمعية هذه السياسة حيث اسمتها لائحة الاستفادة لطالبي الخدمة من الجمعية

لتنظيم العمل وفق ضوابط ومعايير واضحة .

ولتحقيق الاستفادة لطالبيها من الجمعية يقوم القسم المعني وهو قسم الرعاية الأسرية

بدراسة الحالة المتقدمة له عن طريق بحث مكتبي وميداني للتحقق من الحالة المادية ، وتلمس احتياجاتها ،

و في حالة مطابقة الشروط يتم ايصال خدمات الجمعية للمستفيد حسب فئته ، والمساعدات تتلخص في الآتي :

١ . المساعدات النقدية عن طريق التحويل السريع .

٢ . السلة الغذائية .

٣ . كفالة الأيتام .

٤ . مساعدة الإيجار .

٥ . مساعدة الزواج .

٦ . كسوة الشتاء .

٧ . كسوة العيد .

٨ . الحقيبة المدرسية .

٩ . الترميم .

١٠ . داوئي .

١١ . فاتورة الكهرباء .

١٢ . المساعدات الطارئة .

١٣ . التدريب والتأهيل .

١٤ . البدلة والمريول .



التعريفات :

* **السياسة :** هي سياسة تنظيم العلاقة مع المستفيدين والجمعية ، وتشمل :

القواعد والضوابط المنظمة لتقديم المساعدات لطالب الاستفادة .

* **الرعاية الأسرية :** هي القسم المختص بدراسة الحالات وتسجيلها ، ومتابعتها ، وتحديثها ، وتنقسم إلى :

مسؤول الرعاية الأسرية ، الباحث الاجتماعي .

* **المتقدم :** هو كل من يرغب في الحصول على الاستفادة من برامج الجمعية.

* **الدخل :** هو جميع ما يتقاضاه المتقدم شخصياً دون أفراد الأسرة من أي مصدر للدخل سواء أكان شهري أو

سنوي ما عدا (حساب المواطن – بدل غلاء المعيشة) .

* **رب الأسرة المستفيدة :** هو من لا يستطيع توفير ضروريات الحياة لأسرته ، ويدخل في ذلك الفقراء والمساكين

ضعيفي الدخل.

* **المعاق :** هو الذي أصابه نقص أو قصور عن الإنسان السوي في بدنه أو عقله ولا يعمل .

* **الأرملة :** هي كل امرأة توفيت عنها زوجها ولم تتزوج بعد وفاته.

* **المطلقة :** من ثبت طلاقها بصك شرعي.

* **الطلاق الرجعي :** هو الطلاق الواقع ، ولم تستكمل المطلقة عدتها الشرعية.

* **المعلقة :** المرأة التي يهجرها زوجها هجراً طويلاً ، فلا هي مطلقة ، ولا هي زوجة ويثبت ذلك بصك شرعي.

* **أسرة المتغييب :** وهي التي انقطع خبر عائلها ، وخفي عليهم أثره ، ولا يعرف موضعه وحياته وموته ويثبت ذلك

بمستند رسمي من إحدى جهات الاختصاص.

* **أسرة السجنين :** هي التي عائلها داخل السجن ويثبت ذلك بإفادة رسمية من السجن.

* **الاستبعاد من الجمعية :** ويقصد به طي قيد المستفيد من برامج الجمعية.



- * **التزوير** : هو تغيير الحقيقة في بيان جوهري وفي محرر بإحدى الطرق التي نص عليها النظام تغييراً من شأنه أن يحدث ضرراً في الغير أو نفعاً لنفسه مع نية استعمال المحرر في ما زور من أجله.
- * **الأبناء القصر** : كل من لم يبلغ (١٥) خمسة عشر عاماً.
- * **المستندات** : هي محررات تحتوي على إثباتات أو معلومات وبيانات عن طالب الاستفادة .
- * **شهادة باستمرار السجن** : إفادة إدارة السجن عن حالة السجين من حيث : نوع القضية , وتاريخ الدخول أو الإيقاف , ومدة الحكم , وتاريخ الخروج المتوقع للسجين .
- * **الحد المانع** : هو الحد الأعلى من مجموع الدخل بحيث يمنع طالب الاستفادة من الاستفادة من خدمات الجمعية ، وهو متغير وفقاً لعدد أفراد الأسرة .
- * **صك الإعالة** : هو مستند رسمي صادر من المحكمة المختصة يثبت إعالة المعيل لمن يعولهم.
- * **صك الهجران** : هو مستند رسمي صادر من المحكمة المختصة يثبت هجران الزوج لزوجته .
- ♦ **اليتيم** : حتى ٢٣ سنة للذكر والأنثى حتى تتأهل .



نظام التسجيل:

الحالات المستفيدة من الجمعية :

- (١) رب الأسرة .
- (٢) الأرملة .
- (٣) المعلةقة .
- (٤) أسرة المتغيب .
- (٥) المعاق (ذوي الهمم – المعاق العقلي) .
- (٦) المطلقة .
- (٧) أسرة سجين .
- (٨) اليتيم .

شروط التسجيل لكافة طالبي الاستفادة :

- (١) أن يكون من سكان المحافظة ، أو المراكز التابعة لها ويكون بإحضار صك البيت أو عقد الإيجار ورقم الملف الصحي بالمستوصف .
- (٢) أن يكون الدخل أقل من الحد المانع . نموذج (١)
- (٣) أن لا يعرف عن طالب الاستفادة الإسراف والتبذير .
- (٤) أن لا يكون لديه سجل تجاري أو عمال مكفولين ، ويستثنى من ذلك السائق والخدمة لمن يحتاج إليهم .
- (٥) توقيعه على صحة المستندات المقدمة و المعلومات ، فإن ثبت عدم صحتها فللجمعية اتخاذ الإجراءات الرسمية مع مطالبته باسترداد ما استلمه من الجمعية .
- (٦) توقيعه على موافقته بالاستفسار عنه في أي جهة ذات علاقة تراها الجمعية.
- (٧) تعهد صاحب الطلب أنه عند تغيير رقم الهاتف أو الجوال أو مقر السكن أو زواج أو توظيف أو وفاة أحد أفراد الأسرة يتم إبلاغ الرعاية الأسرية بالجمعية خطياً .



المستندات المطلوبة

- (١) تقديم معروض طلب الاستفادة من الجمعية من صاحب الطلب أو عن طريق متطوع عنه أو من الجمعية وذلك بعد موافقة المتقدم للاستفادة .
- (٢) صور من الهوية الوطنية للمستفيد ودفتر العائلة أو الهوية الوطنية مع الأصل للمطابقة للمقيمين من أفراد أسرته .
- (٣) تعريف بالراتب يشمل جميع البدلات دون خصم المديونية مع توضيح المرتبة الوظيفية .
- (٤) شهادة وفاة للعائل وهذا خاص للأرملة واليتيم .
- (٥) صك طلاق للمطلقة .
- (٦) صك للمعلقة أو تفكك أسري أو هجران أو بشهادة عدول و معتبرين ، أو يكون من المستفيدين من الضمان .
- (٧) احضار صك البيت أو عقد الإيجار ورقم الملف الصحي بالمستوصف .
- (٨) تعريف حديث بمقدار الدخل لطالب الاستفادة (الضمان الاجتماعي - التقاعد - المالية - التأمينات - التأهيل الشامل)
- (٩) ورقة تزكية من إمام المسجد .



الحد المانع من الاستفادة

نموذج (١)

٧	٦	٥	٤	٣	٢	١	عدد أفراد الأسرة
٥١٤٨	٤٨٨٤	٤٦٢٠	٤٣٥٦	٣٨٢٨	٢٩٠٤	١٥٨٤	الحد المانع
١٧١٦	١٦٢٨	١٥٤٠	١٤٥٢	١٢٧٦	٨٨٠	٥٥٠	أ
٣٤٣٢	٣٢٥٦	٣٠٨٠	٢٩٠٤	٢٥٥٢	١٧٦٠	١١٠٠	ب
٥١٤٨	٤٨٨٤	٤٦٢٠	٤٣٥٦	٣٨٢٨	٢٩٠٤	١٥٨٤	ج
١٤	١٣	١٢	١١	١٠	٩	٨	عدد أفراد الأسرة
٦٩٩٦	٦٧٣٢	٦٤٦٨	٦٢٠٤	٥٩٤٠	٥٦٧٦	٥٤١٢	الحد المانع
٢٣٣٢	٢٢٤٤	٢١٥٦	٢٠٦٨	١٩٨٠	١٨٩٢	١٨٠٤	أ
٤٦٦٤	٤٤٨٨	٤٣١٢	٤١٣٦	٣٩٦٠	٣٧٨٤	٣٦٠٨	ب
٦٩٩٦	٦٧٣٢	٦٤٦٨	٦٢٠٤	٥٩٤٠	٥٦٧٦	٥٤١٢	ج

• إذا زاد العدد عن (١٤) فإن عن كل فرد ١٦٥ ريال .

• يعتبر الدخل بعد خصم الإيجار والبنك العقاري فقط .

الزوج المعدد :

• يحتسب جميع الدخل لديه ويقسم على جميع أفراد أسرته ويتبين التصنيف لكل زوجة وأولادها ويسجل

باسمه ويضاف مع اسمه اسم الزوجة .

• إذا كان لكل زوجة مطبخ مستقل يصرف لكل زوجة صرف مستقل عن الزوجات الأخرى ويقاس عليه غيره .

• إذا كان المسكن واحد والمطبخ واحد يصرف برنامج المساعدات النقدية باسم الزوج وأما كروت الكسوة والحقيبة

والبدلة والمريول فيصرف لكل زوجة مع أولادها بصرف مستقل .



البرامج

نموذج (٢) :

البرامج الخاصة بالمستفيدين									
الضفة	المساعدات النقدية	السلة الغذائية	الكسوة	الإيجار	الترميم م	الحقيبة المدرسية	التأهيل والتدريب	البديلة والمريول	سداد فاتورة الكهرباء
أ	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓
ب	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✗
ج	✗	✓	✓	✗	✗	✗	✓	✗	✗
الأيتام	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓
المعاقين	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓

• فئة (أ) الأشد حاجة . فئة (ب) متوسط الحاجة . فئة (ج) الأقل حاجة .

• إذا كان المعاق يسكن مع والديه فإنه يمنح حسب نموذج (٢) أما إذا كان مستقلاً ببيت فإنه يمنح وفق نموذج (١)

• اليتيم والمعاق الذين لم يدخلوا أسرهم فئة (أ، ب) فإنهم يمنحون وفق نموذج (٥) وإذا كان المعاق مستقل فإنه يمنح وفق نموذج (١) .

• برنامج الكسوة : للفرد الواحد بقيمة ١٢٠ ريال وتصرف في الشتاء والصيف .

• برنامج سداد : عبارة عن سداد فواتير لفئة (أ) وفق ضوابط معينة وهي كالتالي :

فاتورة الكهرباء : عبارة عن سداد فواتير الكهرباء وفق نموذج (٦) و نموذج (٢) .

• برنامج ساند : عبارة عن حملات تبرعات عينية داخل المحافظة لصالح الجمعيات والجهات الخيرية المصرح لها داخل المملكة .

• تكريم الأموات : هو عبارة عن تغسيل وتكفين وتطييب الميت وتجهيز القبر ونقلهم من وإلى المحافظة والمراكز التابعة لها .



الإيجار

سقف الإيجار للمتقدمين

نموذج (٣) :

مبلغ الإيجار	الأفراد	مبلغ الإيجار	الأفراد
١٧٨٠٠ ريال	١٦	١٣٠٠٠ ريال	١
١٨١٠٠ ريال	١٧		٢
١٨٤٠٠ ريال	١٨		٣
١٨٧٠٠ ريال	١٩		٤
١٩٠٠٠ ريال	٢٠	١٣٥٠٠ ريال	٥
١٩٣٠٠ ريال	٢١	١٤٠٠٠ ريال	٦
١٩٦٠٠ ريال	٢٢	١٤٥٠٠ ريال	٧
١٩٩٠٠ ريال	٢٣	١٥٠٠٠ ريال	٨
٢٠٢٠٠ ريال	٢٤	١٥٥٠٠ ريال	٩
٢٠٥٠٠ ريال	٢٥	١٦٠٠٠ ريال	١٠
٢٠٨٠٠ ريال	٢٦	١٦٣٠٠ ريال	١١
٢١١٠٠ ريال	٢٧	١٦٦٠٠ ريال	١٢
٢١٤٠٠ ريال	٢٨	١٦٩٠٠ ريال	١٣
٢١٧٠٠ ريال	٢٩	١٧٢٠٠ ريال	١٤
٢٢٠٠٠ ريال	٣٠	١٧٥٠٠ ريال	١٥

- اذا كان المتقدم لديه إيجار أقل من المنصوص عليه فيعتد به .



شروط وضوابط وآلية الإيجار

١. أن يكون المستفيد من الأسر المصنفة فئة (أ) أو (ب) .
٢. أن يكون وفق تصنيف مساعدة الإيجار . نموذج (٤)
٣. يصرف مره واحده بالسنة .
٤. يصرف الشيك باسم صاحب العقار .
٥. أن يكون العقد ساري المفعول ومن مكاتب المحافظة لا من خارجها .
٦. أن يكون السكن والحي مناسب للمستفيد .
٧. أن لا يملك بيتاً سواءً في المحافظة أو غيرها .
٨. إقرار لجنة الرعاية الأسرية .
٩. اعتماد مجلس الإدارة بعد تحقق الشروط والضوابط السابقة .
١٠. تحفظ المعاملة في ملف مساعدة الإيجار وملف المستفيد .

نموذج تصنيف مساعدة الإيجار

نموذج (٤)

المبلغ المستحق	الفئة	عدد الأفراد
٦٠٠٠	أ	١ إلى ٥
٤٠٠٠	ب	
٨٠٠٠	أ	٦ إلى ١٢
٦٠٠٠	ب	
١٠٠٠٠	أ	١٣ إلى آخره ...
٨٠٠٠	ب	



برنامج المساعدات النقدية

نموذج (٥) :

اليتم والمعاق	13 ← إلى آخره	8 ← 12	4 ← 7	1 ← 3
١٠٠ ريال	أسرة كبيرة جداً	أسرة كبيرة	أسرة وسط	أسرة صغيرة
	٥٠٠ ريال	٤٠٠ ريال	٣٠٠ ريال	٢٠٠ ريال

تنفيس الكرب

مفهوم تنفيس الكرب : هو كل طارئ يستدعي مساعدات مالية ضرورية عاجلة وليست ضمن المساعدات التي تقدمها الجمعية مثل : ١/ تعطل السيارة الوحيدة للأسرة ٢/ احتراق منزل .
الضوابط :

١. أن يكون من نطاق الجمعية وإن لم يكن مسجلاً في الجمعية .
٢. أن لا يزيد دخل المستفيد عن خمسة آلاف ريال .
٣. أن يرفق ما يثبت ذلك من الجهة المعنية .
٤. توثيق وتقرير مقدم من قبل الرعاية الأسرية ورؤية الباحث .

الكفالات

١. كفالة أسرة : عبارة عن دفع تكلفة البرامج المقدمة للأسرة خلال سنة أو أكثر سواء كانت كبيرة أو متوسطة أو صغيرة .
٢. كفالة اليتيم : عبارة عن دفع تكلفة البرامج المقدمة لليتيم أو أكثر خلال سنة أو أكثر .



ضوابط تسديد فواتير الكهرباء

١. أن يكون المستفيد من فئة (أ) .
٢. أن تكون المساعدة وفق الجدول المعد لذلك . نموذج (٦)
٣. أن لا يكون المتقدم مستفيدا من الضمان الاجتماعي .
٤. أن لا يتكرر طلب تسديد الفاتورة أكثر من مرة في العام .
٥. أن تكون قيمة الفاتورة عن شهرين فقط .

آلية تسديد فواتير الكهرباء

نموذج (٦)

مقدار قيمة المساعدة المقررة لشهرين	عدد الأفراد	
	إلى	من
١٥٠ ريال	٤	١
٣٠٠ ريال	٨	٥
٤٠٠ ريال	١٢	٩
٦٠٠ ريال	١٦	١٣



شروط وضوابط وآلية مساعدة راغبي الزواج

- (١) تقديم طلب ويتضمن تعهداً أن هذا زواجه الأول .
- (٢) صورة من عقد الزواج و ألا يمضي عليه أكثر من سنة .
- (٣) تكون المساعدة لأبناء الأسر المستفيدة من الزكاة . وغير المستفيدين تكون المساعدة من إيرادات الجمعية الذاتية والصدقات على النحو التالي :
 - ✓ فئة (أ) مبلغ عشرة آلاف ريال .
 - ✓ فئة (ب) مبلغ سبعة آلاف ريال
 - ✓ فئة (ج) والشباب غير المستفيدين مبلغ خمسة آلاف ريال .
- (٤) أن لا يتعدى الراتب خمسة آلاف ريال . (إحصار تعريف بالراتب يشمل جميع البدلات) .
- (٥) أن تكون أقامته وسكنه في محافظة الشماسية .
- (٦) أن يعرف عنه الخير والصلاح والمحافظة على الصلوات المفروضة . (بإحضار بيان من إمام المسجد ومصدق من الأوقاف) .
- (٧) حضور دورة عن كيفية التعامل مع الحياة الزوجية وشهادة لا تقل عن ٩ ساعات .
- (٨) إقرار لجنة الرعاية الأسرية .
- (٩) اعتماد مجلس الإدارة بعد تحقق الشروط السابقة . تحفظ المعاملة في ملف مساعدة راغبي الزواج وملف أسرته .



شروط وضوابط وآلية الترميم

- (١) أن يكون المتقدم من الأسر المصنفة على أحد الفئتين (أ - ب).
- (٢) أن يكون العقار ملك للمستفيد .
- (٣) أن يكون الطلب على الأمور اللازمة :
 - ✓ تصدع السقف بشكل كبير وتآكل الحديد .
 - ✓ تسريبات مياه السقف أو على أسلاك الكهرباء .
 - ✓ سقوط الأسوار بسبب العوامل المناخية .
 - ✓ الحريق .
 - ✓ تصدع خزان الماء وتسرب المياه .
 - ✓ انهيار الصرف الصحي (البياره) .
- (٤) أن يكون قد مضى على طلب الترميم الأول أكثر من ٣ سنوات .
- (٥) أن يقدم تسعيرة بتكاليف الترميم من جهات مختصة لا تقل عن جهتين (مثل مؤسسات المقاولات) .
- (٦) قيام الباحث بكتابة تقرير موثق بالصور عن الأشياء التي تحتاج ترميم ورؤية الباحث عنها .
- (٧) إقرار لجنة الرعاية الأسرية .
- (٨) اعتماد مجلس الإدارة .
- (٩) يتم تسليم المبلغ للمستفيد بعد إثبات الترميم بالصور وتقرير من الباحث وفواتير وفق المبلغ المعتمد من المجلس .



التأهيل والتدريب

أ - شروط الاستحقاق :

- ١ - أن يكون المتقدم من المستفيدين من خدمات الجمعية.
- ٢ - الرغبة الجادة في التدريب.
- ٣ - أن تكون الدورة المطلوبة ذات جدوى مستقبلية ومن متطلبات سوق العمل.
- ٤ - ألا تزيد مدة التدريب عن ٦ أشهر.
- ٥ - يمكن للجمعية تحديد جزء من الرسوم يتحملها الطالب/ الطالبة وذلك لتحقيق جديتهم في ذلك.

ب - المستندات المطلوبة:

- ١ - تقرير من الباحث الاجتماعي من واقع المقابلة الشخصية ويذكر جدية المستفيد وحاجته لدورة.
- ٢ - صورة الهوية.
- ٣ - إقرار لجنة الرعاية الأسرية .
- ٤ - اعتماد مجلس الإدارة .
- ٥ - يحق للجمعية رفض الطلب لعدم القناعة في البرنامج التدريبي او الجهة التدريبية أو عدم جدية المتدرب.



دوائي

- ١ - أن يكون المتقدم من الأسر المصنفة على أحد الفئتين (أ - ب).
- ٢ - البرنامج لا يشمل العمليات الجراحية .
- ٣ - أن يكون الدواء بوصفة طبية معتمدة .
- ٤ - أن يكون الدواء غير متوفر لدى المستشفيات والمستوصفات الحكومية .
- ٥ - إحضار فاتورة بمبلغ العلاج .
- ٦ - إقرار لجنة الرعاية الأسرية .
- ٧ - اعتماد مجلس الإدارة .

صرف البرامج للمستفيد (في السنة)

نموذج (٧) :

(مواعيد تحديث الأسر)

سداد	إعفاف	البدلة والمرئول	التأهيل والتدريب	الإيجار	الترميم	الحقبة المدرسية	الكسوة	السلة الغذائية	المساعدات النقدية
فاتورة الكهرباء	مرة واحدة في العمر	١	١	١	كل ثلاث سنوات	بداية العام الدراسي	العيد والشتاء	٤	٦

هجران وتفكك	أرامل ومطلقات العمر اكثر من ٤٠ سنة	اسر السجناء	الأيتام	أرامل ومطلقات العمر أقل من ٤٠ سنة	اسر فقيرة	الحالة
سنتين	٣ سنوات	سنة	سنتين	سنة	٣ سنوات	التحديث



أحكام عامة :

- ❖ الأبناء والبنات العاملين المقيمين مع الأسرة لا يدخلون مع أولياء أمورهم .
- ❖ اليتيم و المعاق يعامل مع أسرته وما يتعلق باليتيم من برامج وإذا كان بمفرده فإنه يعامل وفق النموذج (٣) و(٥) .
- ❖ إذا كانت الزوجة تعمل فتسقط من الاستفادة .
- ❖ الأسرة المستفيدة ، لديها أيتام أو معاقين و مصنفيين على فئة (ج) فإنه يصرف حق الأيتام والمعاقين من المساعدات النقدية وأما إذا كانوا مصنفيين على فئة (أ ، ب) فلا يصرف للأيتام والمعاقين .
- ❖ يحق لإدارة الجمعية إيقاف مؤقت للمستفيد الذي لا يتجاوب مع طلبات الجمعية على ألا يتجاوز ذلك ٦ شهور مع توثيق التواصل معه ثم إذا استمر المستفيد على عدم تجاوبه يعرض على مجلس الإدارة لاعتماد إيقافه بشكل نهائي . (٣٣٥ / ١٥ / ٥) وتاريخ ١٦ / ٦ / ١٤٣٥ هـ .
- ❖ المعاق المصنف على فئة (ج) ولديه أسرة غير عاملين يكون مقدار المساعدات النقدية على حسب حجم الأسرة . تم التعديل بقرار (٣٣٥ / ١٥ / ٥) وتاريخ ١٦ / ٦ / ١٤٣٥ هـ .
- ❖ إضافة أعمار فاقد الأبوين أو معيل الأسرة : -الشباب حتى اكتماله سن ٢٣ سنة _ البنات حتى الزواج . تم التعديل بقرار (٣٦٠ / ٢١ / ٦) وتاريخ ٥ / ٧ / ١٤٣٧ هـ .
- ❖ مساعدة المطلقة والأرملة إذا تجاوز عمرها ٣٠ سنة بأن يصرف لها ٢٠٠ ريال شهرياً بشرط عدم وجود سجل تجاري أو عمالة ولم يتجاوز دخلها ١٢٧٢ ريال . وتسكن بمفردها لا تسجل ، إلا اذا كان يتعذر عليها السكن مع أهلها لعذر مقبول ، أما إذا كانت مع أهلها فإنها تسجل . تم التعديل بقرار (٣٧٥ / ٤ / ٢) وتاريخ ٢٦ / ٧ / ١٤٤٠ هـ .
- ❖ إذا كان للمطلقة أبناء وثبت عدم نفقة والدهم عليهم بصك شرعي يصرف ١٠٠ ريال لكل واحد شهرياً . تم التعديل بقرار (٣٦١ / ٢٢ / ٧) وتاريخ ١٠ / ٨ / ١٤٣٧ هـ .
- ❖ تم زيادة الحد المانع لتسجيل الأسر والفئات الأخرى بنسبة ١٠٪ لكل الفئات لمراعاة غلاء المعيشة ؛ بناء على قرار مجلس الإدارة رقم (٣٨٢ / ١١ / ١) وتاريخ ١١ / ٧ / ١٤٤٢ هـ .
- ❖ تم تعديل قيمة المساعدة النقدية وتعديل عدد الأسر إلى أسرة صغير من ١ إلى ٣ = ٣٠٠ ريال واسرة متوسطة من ٤ إلى ٧ = ٣٠٠ ريال واسرة كبيرة من ٨ إلى ١٢ = ٤٠٠ ريال واسرة كبيرة جداً ١٣ فيما فوق = ٥٠٠ ريال ؛ بناء على قرار مجلس الإدارة رقم (٣٨٤ / ١٣ / ٣) وتاريخ ١٤ / ٢ / ١٤٤٣ هـ .



جمعية البر بمحافظة الشماسية
ALBIR SOCIETY - ALSHMASIAH
إشراف وزارة العمل والتنمية الاجتماعية بترخيص رقم ٩٩

❖ الأسر التي يوجد لديها بهيمة أنعام تعامل وفق نموذج

❖ هذا وبالله التوفيق ...



الفهرس :

الصفحة	قائمة المحتوى
١	المقدمة
٢	التعريفات
	نظام التسجيل :
٤	الحالات المستفيدة من الجمعية
٤	شروط التسجيل لكافة طالبي الاستفادة
٥	المستندات المطلوبة
٦	الحد المانع من الاستفادة
٦	الزوج المعدد
٧	البرامج
	الإيجار :
٨	سقف الإيجار
٩	شروط وضوابط وآلية الإيجار
٩	نموذج تصنيف مساعدة الإيجار
١٠	برنامج المساعدات النقدية
١٠	برنامج تنفيذ الكرب
١٠	الكفالات
١٨	فواتير الكهرباء :



١١	آلية تسديد فواتير الكهرباء.....
١٢	شروط وضوابط وآلية مساعدة الزواج.....
١٣	شروط وضوابط وآلية الترميم.....
	التأهيل والتدريب :
١٤	شروط الاستحقاق.....
١٤	المستندات المطلوبة.....
١٥	تداوي.....
١٥	صرف البرامج للمستفيد.....
١٥	مواعيد تحديث الأسر.....
١٦	أحكام عامة.....